فتاوى العقيدة

تفصيل في مسألة حكم تعليق الآيات القرآنية والأذكار على الأبواب والجدران | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

هذا السؤال يا شيخنا ما حكم تعليق بعض الايات والاذكار آآ على الابواب وداخل البيوت تعليق الايات والاذكار على الابواب اذا كان باب التمائم ومن باب دفع العين فهذا لا يجوز من التمام المحرمة ولا تجوز. نعم. واذا كان من باب الزينة من باب الزينة فايضا القرآن لم لم ينزل لتزي به الجدران. نعم - 00:00:00

بل ويمنع من ذاك ولا يجوز. اما ان كان وظع ذكرا من باب ان يتذكر الناس ويتعظ الناس بمثل هذا الذكر او اية فيها تذكير بامر من امور الدين. فلا حرج في ذلك. اذا كان من باب التذكير ومن باب الوعظ والتعليم - 00:00:23

فلا بأس لك. اما من باب التمائم. نعم. من باب حفظ البيت من العين. ومن باب تزيين الجدر برسم الايات ورسم الاذكار. نعم. فهذا لا يجوز. والله اعلم فضيلة الشيخ - 00:00:38

باقي مع الاتصالات ونختم - 00:00:52